

## الدر المختار

ولو لآخرها لآخر صلاته قضاها فقط ( ولو أم واحدا ) فقط ( فأحدث الإمام ) أي وخرج من المسجد وإلا فهو على إمامته كما مر ( تعين المأموم للإمامة لو صلح لها ) أي لإمامة الإمام ( بلا نية ) لعدم المزاحم ( وإلا ) يصلح كمصي ( فسدت صلاة المقتدي ) اتفاقا ( دون الإمام على الأصح ) لبقاء الإمام إماما والمؤتم بلا إمام ( هذا إذا لم يستخلفه فإن استخلفه فصلاة الإمام والمستخلف ) كليهما ( باطلة ) اتفاقا ( ولو أم ) رجل ( رجلا فأحدثا وخرجا من المسجد تمت صلاة الإمام وبنى على صلاته وفسدت صلاة المقتدي ) لما مر .  
( أخذه رعاف يمكث إلى انقطاعه ثم يتوضأ ويبني ) لما مر .  
\$ باب ما يفسد الصلاة \$ وما يكره فيها عقب العارض الاضطراري بالاختياري ( يفسدها التكلم ) هو النطق بحرفين أو حرف مفهم كع وق أمرا